

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
إدارة شئون العاملين

قرار رقم (١٨٠) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء :-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٢٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٠

قـرـر

مادة أولى:-

- اعتباراً من ٢٠١٤/٨/٢٥ يكلف السيد/ أيمن عبد الله جبريل عبيد من العاملين المتعاقدين على مشروع المحاجر بالمحافظة للعمل رئيساً لمجلس ومدينة الحسنة لمدة عام .

مادة ثانية:-

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٠

جنيد/٠٠٠

(
ل.ح.س.
٢٠١٤/٩/٢٠
نواء/ السيد عبد الفتاح حرجور

محافظ شمال سيناء

قرار

رقم (١٨١) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء

بعد الاحطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية.

وعلى قرار المحافظ رقم (١٠٤٤) لسنة ١٩٩٢ والخاص بتعديل نطاق المدن والقرى بدائرة المراكز وعلى قرار المحافظ (٣٢٦) لسنة ٢٠٠٩ الصادر في ٢٠٠٩/٤/٥ بتشكيل لجنة التقسيم الإداري ومهامها.

وعلى قرارات اجتماع لجنة التقسيم الإداري المنعقدة يوم ٢٠١٢/٣/٦.

واستنادا الى قرار السيد الوزير المحافظ الصادر برقم ٢٢٤ لسنة ٢٠١٢ والذي تم الغاؤه.

قرار

مادة أولى: تنشأ قرية المعاينة بمركز ومدينة بئر العبد وفي نطاق قسم شرطة زمانه ويتبعها تجمعات أبو الجلود - الهميص - الضبعة - الحرية - شروق - الفيروز.

مادة ثانية: تعديل الحدود الإدارية للقرى المتأثرة بإنشاء القرية الجديدة وتنقل كافة الخدمات والمرافق في نطاق القرية الجديدة الى الاشراف المباشر للوحدة المحلية الجديدة.

مادة ثالثة: تنقل تبة تابعة لأبو الجلود و الهميص من قرية المريج الى القرية الجديدة كما تنقل تبة توابع الضبعة - الحرية - شروق - الفيروز من القرية القديمة الى القرية الجديدة ويكون مقر الوحدة المحلية الجديدة في تجمع الحرية.

مادة رابعة: على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

صدر بتاريخ: ٢٠١٤ / ١١ / ١١

(
٥
٢٠١٤ / ١١ / ١١
لواء / السيد عبد الفتاح حرجور

قرار رقم (١٨٥) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ شمال سيناء :-

بعد الاطلاع على :-

- القانون رقم ٩٧ / ٤٢ بشأن الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وعلى القانون ٤٢ / ٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية .
- وعلى نظام الإدارة المحلية بالقانون ٤٢ / ٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى مذكرة الشئون المالية الخاصة برفع قيمة المقابل النقدي للعاملين بالديوان العام والجهات الادارية على مستوى المحافظة .
- موافقتنا بتاريخ / / ٢٠١٣ .

قرار

مادة أولى :- اعتبارا من ٢٠١٤/٧/١ تعديل المادة الأولى من القرار رقم (٢٥٠) لسنة ٢٠١٢ على أن يمنح جميع العاملين على مستوى المحافظة الزيادة في المقابل النقدي طبق للتعريفات الجديدة على النحو التالي :-

البيان	البديل النقدي طبقا للقرار ٢٥٠ لسنة ٢٠١٤	البديل النقدي الجديد الواجب تطبيقه
تذكرة واحدة	٢٠ جنيّة	٢٢,٢٢ جنيّة
تذكرتان	٤٠ جنيّة	٤٦,٦٦ جنيّة
ثلاثة تذاكر	٦٠ جنيّة	٧٠ جنيّة

مادة ثانية :- سحب القرار رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١٢ .

مادة ثالثة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

صدر بتاريخ ١٣ / ١٠ / ٢٠١٤ .

(
لواء / السيد عبد الفتاح مرهور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٨٦) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء :

بعد الإطلاع على :


- قانون نظام العاملين المنتمين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التعاون الزراعي المعدل بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية .
- القرار الوزاري رقم ١٣٤٦ لسنة ٢٠١١ بتفويض السادة المحافظين كلا في نطاق محافظته في تعيين مديري الجمعيات الزراعية المحلية الواردة بالمادة (٤٥) من قانون التعاون الزراعي المشار إليه .
- قرارنا رقم (١٩) لسنة ٢٠١٣ بنصب السيد المهندس الزراعي / إبراهيم محمود محمد من العاملين بمديرية الزراعة للعمل مديرا للجمعية التعاونية الزراعية لتسويق الخضرا والفاكهة بشمال سيناء لمدة سنة قابلة للتجديد حتى أربع سنوات .
- مذكرة إدارة التعاون بالديوان العام لاستصدار قرار تجديد نوب المذكور لمدة سنة (ثانية) .
- موافقتنا بتاريخ / / ٢٠١٤ .
- ونصالح العمل ووفقا لمقتضياته .

قـــــــــــــــــرر

مادة أولي : يتم تجديد نوب السيد المهندس الزراعي / إبراهيم محمود محمد من العاملين بمديرية الزراعة للعمل مديرا للجمعية التعاونية الزراعية لتسويق الخضرا والفاكهة بشمال سيناء لمدة سنة (ثانية) تنتهي في ٢٠١٥/١/٧ قابلة للتجديد حتى أربع سنوات على أن يراعى التجديد في الموعد .

مادة ثانية : على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ ٢٠١٤/١/٧



لواء/ السيد عبد الفتاح حرجور

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء

الميدوان العام

إدارة شؤون العاملين

قرار رقم (١٨٩) لسنة ٢٠١٤

محافظة شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية.
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية
- موافقتنا بتاريخ ٢٥ / ٩ / ٢٠١٤ .

((قرار))

مادة (١) :-

يكلف المهندس / حرب سليمان محمد إسماعيل برهوم كبير أخصائين للعمل نائبا لرئيس مجلس مدينة رفح .

مادة (٢) :-

يكلف السيد / عبد العزيز عودة سالم كبير باحثين للعمل سكرتيرا عاما لمجلس مدينة رفح .

مادة (٣) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ: ٢٠١٤ / ٩ / ٢٥


١٣ / ١٠ / ٢٠١٤
لواء السيد عبد الفتاح فرهور
محافظة شمال سيناء

قرار رقم (١٩٢) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على :-
- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - ونصالح العمل .
 - وعلى موافقتنا بتاريخ ١٥ / ١٠ / ٢٠١٤ .

(ق ر ر)

مادة أولى :

يكلف السيد الأستاذ / محمد إبراهيم جودة - كبير أخصائيين للعمل مديرا لإدارة شئون العاملين

مادة ثانية

تنقل السيدة / بثينة سعيد فتح الله للعمل بإدارة الشئون العمالية للصالح العام .

- مادة ثنية : على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ٢٠١٤ / ١٠ / ١٦

(العلامة)

لواء / السيد عبد الفتاح حرجور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (١٩٤) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- ولصالح العمل .
- وعلى موافقتنا بتاريخ ١٥ / ١٠ / ٢٠١٤ .

(قرر)

مادة أولى :

يكلف السيد المهندس / عمر مصطفى الكاشف - بدرجة كبير أخصائيين للعمل
مديرا لإدارة المحاجر والملاحات .

- مادة ثالثة: على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ٢٦ / ١٠ / ٢٠١٤

(عبد الفتاح حرجور)

٢٠١٤ / ١٠ / ١٥

لواء/ السيد عبد الفتاح حرجور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (١٩٥) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على :-
- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالفتون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - نظام الإدارة المحلية الصادر بالفتون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - ولصالح العمل .
 - وعلى موافقتنا بتاريخ ١٥ / ١٠ / ٢٠١٤ .


(قرر)

مادة أولى :

يعين السيد الأستاذ / عبدالمنعم شاكر إبراهيم - بدرجة كبير أخصائيين للعمل مشرفا
عاما للديوان العام القديم رقم (٢)

- مادة ثانية: على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ١٦ / ١٠ / ٢٠١٤


١٥ / ١٠ / ٢٠١٤
لواء / السيد عبد الفتاح حرجور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (١٩٦) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على :-
- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - ولصالح العمل .
 - وعلى موافقتنا بتاريخ ١٥ / ١٠ / ٢٠١٤ .

(قرار)

مادة أولى :

يعين السيد الأستاذ / محمد مسلم عايش - بدرجة كبير أخصائيين للعمل مديرا لإدارة تحليل تقارير الجهاز المركزى للمحاسبات بالديوان رقم (٢)

- مادة ثانية: على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ١٦ / ١٠ / ٢٠١٤


٢٠١٤ / ١٠ / ١٥

لواء/ السيد عبد الفتاح جرجور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (١٩٧) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على :-
- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - ولوائح العمل .
 - وعلى موافقتنا بتاريخ ١٥ / ١٠ / ٢٠١٤ .

(ق ر ر)

مادة أولى :

يكلف السيد الأستاذ / جمال محمد عبدالله حجاب - بدرجة كبير أخصائيين للعمل
مديرا لإدارة الإتصال وخدمة الجماهير .

- مادة ثانياً : على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ١٦ / ٨٠ / ٢٠١٤

(جمال محمد عبدالله حجاب)
١٥ / ١٠ / ٢٠١٤
نواء/ السيد عبد الفتاح حرحور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (١٩٨) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على :-
- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - ولصالح العمل .
 - وعلى موافقتنا بتاريخ ١٥ / ١٠ / ٢٠١٤ .

(ق ر ر)

مادة اولى :

- يكلف السيد الأستاذ / أشرف السيد عليوه - بدرجة كبير أخصائيين للعمل
مديرا لمكتب الإستثمار .
- مادة ثانية : ينقل السيد الأستاذ / السيد على عبدالفتاح للعمل بالإدارة المركزية لشئون مكتب المحافظ .

- مادة ثالثة : على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ٢٠١٤ / ١٠ / ١٦

(المعلم)
١٥ / ١٠ / ٢٠١٤

لواء / السيد عبد الفتاح حرجور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (١٩٩) لسنة ٢٠١٤

محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على :-
- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - ولصالح العمل .
 - وعلى موافقتنا بتاريخ ١٥ / ١٠ / ٢٠١٤ .


(ق ر ر)

مادة أولى :

يكلف السيد الأستاذ / عادل توفيق مئري - بدرجة كبير للعمل مديرا لإدارة الشئون الإدارية .

- مادة ثانية: على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ١٦ / ١٠ / ٢٠١٤

()

لواء/ السيد عبد الفتاح حرجور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٢٠٢) لسنة ٢٠١٤

محافظة شمال سيناء،

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية.
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٢١/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية
- مذكرة رئيس الوحدة لمركز ومدينة الحسة بشأن تعديل رؤساء الوحدات القروية .
- ولصالح العمل .

((قرار))

مادة (١):-

بمقتضى السادة رؤساء الوحدات المحلية القروية بمركز ومدينة الحسة من وإلى الجهات الموصحة فريين اسم كل منهم وذلك لتيسير العمل وخدمة الموظفين في الوحدات القروية وهم :-

م	الاسم	الدرجة الحالية	العمل الخالي	اسم القرية المرشح لها
١	محمد السيد رضوان	كبير باحثين	رئيس قرية المنجم	رئيس قرية الجفجافة والمليز
٢	حسين سالم عبد المناع	كبير باحثين	رئيس قرية الجدي	رئيس قرية المنجم
٣	محمود عبد الله الغرابوي	كبير باحثين	رئيس قرية المنبعلح	رئيس قرية الجدي
٤	محمد أعمر عمر	كبير باحثين	رئيس قرية المغارة	رئيس قرية المنبعلح
٥	رجب محمود أحمد	أولى تنمية إدارية	رئيس قرية الجفجافة والمليز	رئيس قرية المغارة
٦	أيمن أحمد محمد	ثالثة تنمية إدارية	باحث بإدارة التنمية	رئيس قرية أفرية
٧	عطوة عبد الرحمن عطوة	ثالثة تنمية إدارية	باحث بإدارة التنمية	رئيس قرية أم شبحان

مادة (٢):-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ١٠ / ٢٠١٤

(
٢٠١٤/١٠/١٠
لواء السيد عبد الفتاح حرجور
محافظة شمال سيناء

مدير

مدير
٢٠١٤/١٠/١٠

قرار تخصيص رقم (٢٠٦) ٢٠١٤

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي في جلسته رقم ١٣ في ٢٩/٣/٢٠٠٩ بشأن تخصيص قطعة أرض مساحتها ٦٠ × ٧٠ م لإقامة مدرسة ثانوية بقرية الخربة بمركز بئر العبد .
- وعلى الكروكي الوارد إلينا من مجلس مدينة بئر العبد المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا .

قرر

- مادة أولى:- تخصص قطعة أرض بمساحة ٦٠ × ٧٠ م فقط أربعة الاف ومائتان متر مربع المدينة حدودها وأوصافها طبقا للكروكي العرفي لإقامة مدرسة ثانوية بقرية الخربة بمركز بئر العبد .
- مادة ثانية :- تتلزم الجهة المخصص لها بإنهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على أن يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار .
- مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من أجله والا اعتبر القرار لاغيا .
- مادة رابعة :- تتلزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية .
- مادة خامسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١٤/٧/٢٦

(
السيد عبد الفتاح حرجور
٢٠١٤/٧/٢٦

محافظ شمال سيناء

٢٠١٤
٢٦

قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠١٤

الصادر بتاريخ / /

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م بنظام الحكم المحلى ولائحته التنفيذية وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المثيين بالدولة وعلى قرار المحافظ رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٧ بشأن انشاء صندوق للنشاط الرياضى والاجتماعى بديوان عام المحافظة لخدمة الاغراض الاجتماعيه والرياضيه وعلى مذكرهالوحده المحليه لمركز ومدينه رفح فى هذا الخصوص .

قـرـر

- ماده (١) ينشأ صندوق النشاط الرياضى والاجتماعى بديوان عام الوحده المحليه لمركز ومدينه رفح لخدمة الاغراض الاجتماعيه للعاملين بها ويكون له حساب خاص .
- ماده (٢) تشكل لجنة لاداره صندوق النشاط الرياضى والاجتماعى على النحو التالى .
- ١ - السيد اللواء/ رئيس الوحده المحليه او من ينوب عنه
 - ٢ - السيد / سكرتير الوحده المحليه
 - ٣ - السيد رئيس الوحده الحسابيه
 - ٤ - السيد رئيس الشئون القانونيه
 - ٥ - السيد / مدير العلاقات العامه
 - ٦ - مدير شئون العاملين
- ماده (٣) اغراض الصندوق
- توفير الرعايه الاجتماعيه والرياضيه للعاملين بديوان عام الوحده المحليه برفح دون الوحدات المحليه للقرى ولهذة الوحدات ان تنشأ صناديق مماثله للعاملين بها
- ماده (٤) موارد الصندوق
- ١ - الاعتماد المدرج بموازنه الوحده فى كل سنه ماليه
 - ب - الحصه المقرره من حصيله الجزاءات فى كل سنه والرصيد القائم
 - ج - ما يخصصه حساب الخدمات والتنمية المحليه كمساهمه لدعم الصندوق

هـ . يحصل مبلغ خمسة جنيهاً من مرتب العامل الذي يرغب في الاشتراك في الصندوق بعد كتابة

أقرار عليه بالخصم من المرتب

ماده (٥) استخدامات الصندوق

١- يمنح العامل منحة زواج للزوج الاول للعامل او العاملة والاثنين معا اذا كانا من العاملين بالوحده المحليه مبلغ ٢٠٠ جنيه

٢. منحة زواج الابن او الابنه مبلغ ١٠٠ جنيه

٣. منحة المولود مبلغ ١٠٠ جنيه

٤- صرف مصاريف علاج وعمل نظاره طبيه للعامل او احد افراد أسرته الزوجه او الاولاد حسب المصاريف الفعلية وحتى ١٠٠ جنيه

٥- اعانة وفاه ٥٠٠ جنيه فى حالة وفاة العامل - ٢٥٠, جنيه فى حالة افراد اسرة العامل حتى الدرجة الاولى

٦. اعانة كوارث ١٠٠ جنيه

٧- تصرف سلفه للعامل بموافقة مجلس الاداره ويحد اقصى ٥٠٠ جنيه يسدد على عشرة اقساط شهرية بمعدل ٥٠ جنيها شهريا ولمدة ١٠ اشهر وتصرف مره واحده فى السنه .

٨. منحة معاش ٥٠٠ جنيه

٩. النفقات الخاصه بالمجاملات فى المناسبات المختلفه تكون حسب تقدير مجلس الاداره وفى حدود الاعتمادات المتاحة

١٠- النفقات الخاصه بالنشاط الرياضى للعاملين بما يتضمن اعداد الفريق الرياضى للالعاب الداخليه والخارجيه

١١. المساهمه فى النشاط الاجتماعى للعاملين للقيام برحلات لمشائى ومصاريف الجمهوريه وزيارة المتاحف واقامة المعسكرات الصيفيه

ماده (٦) ادارة الصندوق

١. اللجنه المشكله لادارة الصندوق وهى المسئوله عن تدعيم وتنشيط الصندوق لمزاولة تعامله فى كافة الواجهه:

٢. للسيد رئيس اللجنه او من ينوب عنه حق التصديق واعتماد الصرف فى كل اغراض الصندوق وفيما لايتجاوز الحدود المبينه فى العاده الخامسه من البند { ١ } الى البند { ١١ } ومازاد عن ذلك

يكون بتصديق السيد المحافظ

٣. تجتمع ادارة الصندوق مره على الاقل كل شهر للنظر فيما يعرض عليه من مسائل

٤. السنه الماليه للصندوق وهى السنه الماليه للدوله

٥. الوحده الحسابيه للوحده المحليه تتوالى اعمال حسابات هذا الصندوق من واپرادات ومصروفات واعداد البيانات والمراكز الماليه المطنوبه

٦. على السيد رئيس الحسابات اعداد مركز مالى كل ثلاثة اشهر لعرضه على لجنة ادارة الصندوق كما عليه اعداد الحساب الختامى من السيد رئيس لجنة ادارة الصندوق

٧. لا يخضع العامل لنظام الصندوق فى حالة عدم تقديم اقرار بقبول الاشتراك فى نظام الصندوق وخصم رسم الاشتراك الشهرى المنصوص بالفقره رقم (هـ) من الماده الرابعه بالقرار

ماده (٧)

كل تعديل فى احكام هذه اللانحه يصدر بقرار من السيد الوزير المحافظ

ماده (٨)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنيه تنفيذه

صدر بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٠ م

يعتمد ،
التوقيع
نواء أ.ح / السيد عبدالفتاح حرحور
محافظ شمال سيناء